الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة السكن, العمران والمدينة ولايسة أدرار مديرية التجهيزات العمومية مديرية التجهيزات العمومية الرقم الجبائى 0002.01.5000.581

إعلان عن منح مؤقت للصفقة

طبقا لأحكام المادة 65 من المرسوم الرئاسي 247/15 المؤرخ في 2015/09/16 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تغويضات المرفق العام, نعلم جميع العارضين الذين شاركوا في طلب العروض المفتوح مع اشتراط قدرات دنيا رقم: 2025/69 قصد إنجاز:

الجزء الثابت:

الحصة رقم 01 : الجناح البيداغوجي+ الإدارة + الطرقات و الشبكات المختلفة + التهيئة الداخلية و الخارجية+ الإحاطة + ساحة اللعب و غرفة تغيير الملابس

الجزء الإشتراطي:

الحصة رقم 02: نصف داخلية + انجاز 05 مساكن

الحصة رقم 03: خزان ماء (المؤسسات المصغرة)

ضمن عملية : انجاز متوسطة نمط ق 200/04 وجبة بلدية تيمقطن

المعلن عنها بجريدة الحقيقة اليوم و جريدة BOTOLA بتاريخ: 10/12/ 2025.

بعد تقييم العروض طبقا للأحكام المنصوص عليها في دفتر الشروط تم منح المشروع مؤقتا إلى::

الجزء الثابت:

الحصة رقم 01 : الجناح البيداغوجي+ الإدارة + الطرقات و الشبكات المختلفة + التهيئة الداخلية و الخارجية+ الإحاطة + ساحة اللعب و غرفة تغيير الملابس

مقاولة: لحبوس سيدي محمد.

الرقم الجبائي: 727 000 800 578 105.

مبلغ العرض: 714 200.64 دج بكل الرسوم بعد التصحيح .

مدة الإنجاز: ستة عشر (16) شهر.

العلامة التقنية: 01.00 نقطة.

ملاحظة: العرض الوحيد.

الجزء الإشتراطى:

الحصة رقم 02 : نصف داخلية + انجاز 05 مساكن : السعر مبالغ فيه

الحصة رقم 03 : خزان ماء (المؤسسات المصغرة) :غير مجدية (لا يوجد عارض)

كل المترشحين أو المتعهدين الراغبين في الاطلاع على النتائج المفصلة لتقييم ترشيحاتهم و عروضهم التقنية و المالية الاتصال بمصالح مديرية التجهيزات العمومية لولاية أدرار في أجل أقصاه ثلاثة (03) أيام على الأكثر إبتداءا من اليوم الأول لنشر إعلان المنح المؤقت للصفقة لتبليغهم على نتائجهم المفصلة وذلك طبقا لأحكام المادة 82 من المرسوم الرئاسي 247/15 المؤرخ في 2015/09/16 و المتضمن قانون الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.

كل متعهد معارض لهذا الاختيار يمكنه إدراج طعن في مدة لا تتعدى عشرة 10 أيام إبتداءا من تاريخ أول نشر لإعلان المنح المؤقت للصفقة في النشرة الرسمية لصفقات المعمومي (BOMOP) أو في الجرائد لدى لجنة الصفقات العمومية لولاية أدرار وذلك وفقا لأحكام المادة 82 من المرسوم الرئاسي 247/15 المؤرخ في 2015/09/16 و المتضمن قانون الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام، إذا تزامن اليوم العاشر مع يوم عطلة أو يوم راحة قانونية، يمدد التاريخ المحدد لرفع الطعن إلى يوم العمل الموالي.